

## (التنظيم القانوني العام للاعتراض على القرارات الادارية في قانون الضريبة للاتحاد الروسي)



في اطار القانون الضريبي للاتحاد الروسي النافذ حاليا رقم ١٤٦ (ف- ز) في ٣١-٧-١٩٩٨، نلاحظ اهتمام واسع من المشرع الضريبي الروسي في تنظيم مراحل الاعتراض والاعتراف بحق الشخص الطبيعي والمعنوي بتقديم الطعن او الاعتراض ضد القرار الضريبي المخالف للقانون او التعليمات وكذلك تقديم الاعتراض ضد الامتناع عن العمل وعدم تنفيذ واجباتهم الادارية المحددة بالقانون من جانب مسؤولي الادارة الضريبية، وحق الاعتراض يتقرر عادة في سبيل تحقيق التوازن بالمصالح والحقوق المالية للدولة والفرد، وهذا ما ينسجم مع الاطار القانوني لمبدأ المشروعية القانونية والعدالة من خلال الاعتراف القانوني بحق الاعتراض والتنازلي ضد اعمال وقرارات المسؤولين في هيئة الضرائب او على امتناعهم عن العمل، وهذا الحق يجد انعكاساته وجذوره في اغلب دساتير دول العالم بنصوص صريحة او بالاشارة لضمان حق الاعتراض.

ونختار بهدف التوضيح العام لالية الاعتراض على قرارات الادارة الضريبية في روسيا الاتحادية بموجب احكام ونصوص القانون المحدد سابقا، مثلا محتوى القسم السابع من القانون الضريبي الروسي بخصوص الاعتراض على اعمال هيئات الضريبة في الفصل ١٩ منه ( نظام الاعتراض على اعمال هيئات الضرائب والقيام بعمل او الامتناع عن القيام بعمل للمسؤولين فيها) وتحديد المواد القانونية ١٣٧-١٣٩، وايضا الفصل ٢٠ من نفس القانون (مراجعة الشكاوى وقبول القرار وكل ما يتعلق بالاستئناف والمحاكم) للمواد القانونية ١٤٠-١٤٢.

تضمنت هذه النصوص التشريعية الضريبية اعلاه وبشكل عام ومختصر من جانبنا، ان لكل شخص سواء كان طبيعي او معنوي له الحق بالاعتراض على اعمال او الامتناع عن العمل لمسؤولي هيئة الضرائب او ما يعتبر اعتداء على الحقوق والمصالح، وهذا الاعتراض كعمل قانوني وحق معترف به في القانون الضريبي الروسي له مفهوم محدد في نفس النصوص التشريعية للقانون السابق، وهو (تظلم من الشخص المتضرر من العمل غير القانوني لهيئة الضريبة ونفس المعنى للاعتراض بالنسبة للاستئناف).

والاعتراض يقدم الى هيئة الضريبة التي صدر عنها العمل المخالف الذي تضمن الاعتداء على الحق وفقا لمواعيد قانونية محددة لا يجوز تجاوزها، وايضا للمتضرر الاعتراض بطريق الاستئناف في الهيئة العليا للضرائب وكذلك امام المحكمة المختصة بموجب الاجراءات والشروط القانونية المحددة في نفس التشريع الضريبي لروسيا الاتحادية.

ومن الناحية النظرية والعملية لالية الاعتراض، ان هذا الحق يتطلب لصحته واكتمال مشروعيته القانونية توافر اوضاع وشروط واجراءات ادارية قانونية، وتتركز بتقديم طلب الاعتراض في نفس هيئة الضريبة التي صدر عنها القرار او العمل بشكل مكتوب وموقع من المعارض او الوكيل القانوني للمعارض، مع ضرورة تحديد موضوع الشكوى، والاسم الكامل واللقب، ومكان الإقامة والسكن، واسم هيئة الضريبة وعنوانها التي يعترض على قرارها او عملها، مع تحديد الاساس القانوني للاعتراض والطلبات التي يريدها صاحب الشكوى، اضافة الى تقديم كافة الوثائق والمستندات التي تؤيد الاعتراض وتؤكد وجود مخالفة قانونية في عمل او قرار هيئة الضريبة، وكذلك الوثائق التي تؤيد صحة الوكالة القانونية للوكيل عن المتضرر او صاحب

المصلحة، ومن الممكن ايضا اعطاء رقم الهاتف لصاحب الشكوى والبريد الالكتروني وغيرها لتسهيل عمليات واجراءات نظر الشكوى واجراء التبليغات الضرورية، وتسري الشروط والاوزاع القانونية السابقة في حالة الاستئناف ايضا، اي بتقديم الشكوى ضد قرارات الادارة الضريبية في حالة رفض طلب الاعتراض او عدم تحقق العدالة، علما ان الجهة المختصة بنظر الشكوى مثل هيئة الضرائب العليا لا تستمر بعملها الا بعد استكمال جميع الشروط القانونية والاجراء الشكلية لنظر الاعتراض، مثلا لا تنظر بالاعتراض كليا او جزئيا بسبب عدم وجود التواقيع المطلوبة على طلب الشكوى من المتضرر او مضي المدة القانونية لتقديم الاعتراض او ان الاعتراض قد تم تقديمه مسبقا لنفس الاساس والاسباب، وغيرها من الحالات الاخرى.

اضافة لما تقدم، يوضح القانون الضريبي الروسي اجراءات الاستئناف للشكوى واهم القرارات التي تصدر بهذا الموضوع مثل ترك الشكوى لعدم القناعة باسباب الاعتراض او الغاء عمل هيئة الضريبة غير القانوني او الغاء القرار الضريبي كليا او جزئيا او الغاء القرار الضريبي واصدار اخر جديد، وغيرها من القرارات الاخرى.

ويلاحظ ان تحديد شروط الاعتراض الشكلية وحتى الموضوعية منها في القانون الضريبي الروسي بالالية المشار الى اوضاعها القانونية اعلاه لا وجود لغالبيتها في نصوص التشريع الضريبي العراقي او بالعكس من حيث التفصيل السابق والصياغة القانونية والوضوح بنصوص قانونية في وثيقة التشريع الضريبي وباوصاف محددة وصرحة كما في القانون الضريبي الروسي، مثل شكلية طلب الاعتراض والتواقيع على طلب الشكوى والاسم والعنوان للمعتراض بالاضافة الى مواضع اخرى تتعلق بالاعتراض خلال مراحل تقديم الشكوى الى هيئة الضريبة مصدرة القرار او الى الهيئة العليا للضريبة ايضا، فلا يوجد في التشريع العراقي الضريبي تحديد او اشارة صريحة الى متطلبات ومحتوى او شكلية الاعتراض على قرارات الادارة الضريبية بالاصل.

بعيارة ثانية وهي رأي قانوني وليس انتقادا للتشريع الضريبي العراقي، في القانون الضريبي الروسي تتحدد متطلبات ومحتوى او جوهر طلب الاعتراض او الشكوى ضد القرارات الادارية لادارة الضرائب او ضد الامتناع عن العمل لمسؤولي الادارة العامة والمحلية وبنصوص قانونية صريحة وواضحة في صياغتها القانونية، على عكس التشريع الضريبي العراقي في اطار تنظيم الية الاعتراض الاداري او القضائي للادارة الضريبية.

مما تقدم يمكن تحديد عدة نتائج تتلخص بان حق الاعتراض هو حق دستوري ومعترف به في القانون الضريبي الروسي، وله تنظيم والية خاصة تتميز بدقتها وصياغتها القانونية الصريحة في احكامها وشروطها، مع توضيح معنى حق الاعتراض مقارنة بالتشريع الضريبي العراقي.